

# **مدقق الحسابات كخبير مالي لدى المحاكم الاردنية**

**(دراسة ميدانية)**

**الدكتور محمد مجید سليم**

---

أ.د. محمد مجید سليم: أستاذ مشارك بقسم المحاسبة جامعة عمان العربية للدراسات العليا بالأردن - حاصل على دكتوراه فلسفية في المحاسبة ١٩٨١ - خبير مالي وإداري - الصندوق العربي لابناء الاقتصاديين والاجتماعيين ١٩٨٢ - ١٩٩١ - وله اهتمامات بحثية بالتحليل المالي والمحاسبة المتوسطة والمعايير المحاسبية.

## الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة دور مدقق الحسابات كخبير مالي لدى المحاكم الأردنية، واستقراء آراء كل من المدققين والقضاة حول معرفة مدقق الحسابات بالقوانين والتشريعات المتعلقة بالخبرة ، ومدى التزام المدقق بمعايير السلوك المهني، وأتعاب المدقق، وإلمام القضاة بالأمور المالية. وتبيّن عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء المدققين والقضاة ، فيما يتعلّق بمدى معرفة مدقق الحسابات للقوانين والتشريعات الأردنية ، وتأثير العوامل المرتبطة بالأتّعاب على تقرير الخبرة، بينما كان هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء المدققين والقضاة فيما يتعلق بتأثير العوامل المرتبطة بمعرفة القضاة للأمور المالية والمحاسبية .  
وتضمنت الدراسة التوصية بضرورة توعية مدققين الحسابات والقضاة لفرق بين الشهادة والخبرة حيث يتحمل الخبير مسؤولية أعلى من الشاهد، كما أوصت الدراسة بتعيين خبير مالي كلجنة وصل بين القضاة والمدققين ، وضرورة اعتماد آلية واضحة لتحديد أتعاب الخبرة وصرفها للخبير ، وأوصت الدراسة بضرورة التزام مدقق الحسابات بمعايير السلوك والأداء المهني في جميع الخدمات التي يؤديها.

### **Abstract**

The goal of this paper was to study the role of the external auditor as a financial expert for the Jordanian courts.

The results of the study indicated that there were no significant statistical differences between the opinions of the auditors and judges regarding the auditors' knowledge of the Jordanian legislations and laws, the commitment of auditors to the professional performance criteria, and the ethics of profession, and auditors' fees. However the study indicated that there were significant statistical differences between the auditors and judges opinions regarding the judges' realization of financial and accounting matters. The study suggested a number of recommendations such as including new rules that specify the auditors' fees in accordance with the instructions issued by the Jordanian Legal Accountants Associations. A practical training courses to be held for judges about financial statements and financial terminology, and that auditors should be educated about the procedures that they should follow to protect themselves against legal responsibilities.

**المقدمة:**

شهد الأردن في السنوات الأخيرة تشجيعاً منقطع النظير على الاستثمار، فكانت هناك مديرية تشجيع الاستثمار، وكان هناك توجه الدولة إلى تخصيص العديد من مشاريعها وتحويله إلى القطاع الخاص، كما تكونت عدد من المناطق الحرة كالعقبة والزرقاء واربد، مما أدى إلى ازدياد أعداد الشركات المسجلة والعاملة في الأردن، ونتيجة لذلك ازدادت الخلافات المالية بين الشركات مع بعضها وبينها وبين بعض الجهات الرسمية، وبما أن الخلافات مالية كثيرة ماتحتاج إلى رأي فني يساعد المحكمة على اتخاذ القرار المناسب، لذا نشأت الحاجة إلى خدمات المحاسبين الخبراء الذين يعد تقرير الخبرة التي تعتمد عليه المحكمة في اتخاذ قراراتها. فقد بلغ عدد القضايا التي تم فيها تعيين خبراء ماليين لدى محكمة بداية عمان وحدها ١٥٢ قضية في سنة ٢٠٠٤ و٢٤٩ قضية في سنة ٢٠٠٥ (سجلات قلم الخبرة في ديوان المحكمة بداية عمان)، وتختص هذه المحكمة بالنظر في القضايا الحقوقية.

**مشكلة الدراسة:**

كثيراً ما يحصل مشاكل مالية بين المتخصصين، وتتأمر المحكمة بأن يكون هناك خبير مالي ليعطي رأيه الفني بموضوع القضية، ويقوم المدقق (خبير مالي) بدراسة القضية وتقديم تقرير برأيه الفني، وهنا أيضاً قد يتم خلاف بين المتخصصين حول تقرير الخبرة الذي يعده الخبرير المالي، من حيث دقته أو شكليته أو تنفيذه كما طلبه القاضي، مما قد يؤخر القضايا وينشا نوع من الاختلاف مع الخبرير المالي (مدقق الحسابات) الذي أعد التقرير، إما لعدم معرفته بالقوانين المرعية أو لعدم معرفة القاضي بالأمس المالي التي يبني عليها التقرير، أو لعدم اعداد التقرير كما يجب من قبل الخبرير المالي. لذا فإن الغرض من هذه الدراسة هو التعرف دور مدقق الحسابات كخبير مالي أمام المحاكم الأردنية (محكمة البداءة) والتعرف على العوامل المؤثرة في تقرير الخبرة المقدم من قبله.

ويمكن تحقيق الغرض من هذه الدراسة من خلال الإجابة عن التساؤلات التالية:

- ١- ما مدى معرفة مدققي الحسابات الأردنيين للقوانين والتشريعات المتعلقة بإدائهم لخبرة لدى المحاكم؟
- ٢- ما مدى التزام مدققي الحسابات الأردنيين بمعايير الأداء المهني عند إعدادهم لتقرير الخبرة؟
- ٣- ما مدى التزام مدققي الحسابات الأردنيين بمعايير السلوك المهني؟
- ٤- ما مدى تأثير العوامل المؤثرة في تحديد أتعاب مدققي الحسابات الأردنيين على الجهد المبذول في إعداد تقرير الخبرة؟
- ٥- ما مدى إلمام القضاة بالأمور المالية؟

**(٣-١) أهمية الدراسة:**

يعد تقرير الخبرة الذي يقدمه مدقق الحسابات أحدى أهم البيانات القانونية التي يستند إليها القاضي في اتخاذ قراراته المتعلقة بالقضايا المالية التي تعرض عليه، وخير دليل على ذلك

ازدياد عدد وحجم القضايا التي تعتمد على القوائم المالية. ويعتبر مدقق الحسابات الخارجي مسؤولاً عن كافة الجوانب المتعلقة بعمله (الخطيبي، ٢٠٠٣) وقد يؤدي إهمال مدقق الحسابات في أداء مهمته سواء من حيث النتيجة التي توصل إليها أو الإجراءات التي اتبعها، إلى تعرضه للمساءلة القانونية أو إقامة الدعوى ضده، وقد قامت في الأردن أكثر من دعوى ضد مدققي الحسابات عن أدائهم لمهمتهم، فقد طالب أحد الأشخاص بمبلغ ٧٦،٠٠٠ دينار، لأن مدقق الحسابات حسب ادعاءه صاغ تقريره، دون زيارة الشركة أو التدقيق عليها، وقد قام المدقق بابراز أوراق العمل التي استخدمها ثناء اعداد تقريره والتي تبين الجهد والزيارات التي قام بها للشركة وإجراءات التنفيذ التي اتبعت مما ابطل الاتهام ضده، وفي قضية أخرى ادعى أحد الخصوم الذي خسر قضية على الخبير/ مدقق الحسابات وطالبه بمبلغ ١٨،٠٠٠ دينار بحجة أن التقرير الذي قدمه الخبير ، لا يمت للحسابات بصلة حيث إن الحسابات التي دققها الخبير ليست الحسابات المعنية ، ويرجع الباحث إلى ملف القضية تبين أن دفوع الخبير استندت إلى أوراق عمله والتي جنبته الضرار من قبل المدعي. (حالات من قلممحكمة البداية)


ولهذا فإن هذه الدراسة تهدف لاستقراء آراء المدققين والقضاة حول دور المدققين في تقديم المشورة الفنية من خلال تقاريرهم على اختلاف أنواعها ، من وجهة نظر كل من مدققي الحسابات والقضاة المستخدمين لهذه التقارير.

#### (٤-١) فرضيات الدراسة

- ١- **الفرضية الأولى:** توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء المدققين والقضاة فيما يتعلق بتأثير العوامل المرتبطة بمعرفة مدقق الحسابات للقوانين الأردنية المتعلقة بموضوع الخبرة المالية.
- ٢- **الفرضية الثانية:** توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء المدققين والقضاة فيما يتعلق بتأثير العوامل المرتبطة بمدى التزام مدقق الحسابات بمعايير الأداء المهني عند اعداده لتقرير الخبرة.
- ٣- **الفرضية الثالثة:** توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء المدققين والقضاة فيما يتعلق بتأثير العوامل المرتبطة بمدى التزام مدقق الحسابات بمعايير السلوك المهني على تقرير الخبرة.
- ٤- **الفرضية الرابعة:** توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء المدققين والقضاة فيما يتعلق بتأثير العوامل المرتبطة بآلية تحديد الأتعاب المدفوعة لمدقق الحسابات على جودة تقرير الخبرة.
- ٥- **الفرضية الخامسة:** توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء المدققين والقضاة فيما يتعلق بتأثير العوامل المرتبطة بمعرفة القضاة للمصطلحات المحاسبية والمالية على فهم تقرير الخبرة.

## نموذج الدراسة

الشكل أدناه يوضح المتغيرات المستقلة والمتغير التابع للدراسة والتي سيتم شرحها لاحقاً:  
**المتغيرات المستقلة**

**منهجية الدراسة و مجتمعها:**

تم استخدام استبانة محكمة كأداة لجمع البيانات، وتكونت الاستبانة من ٥٠ فقرة بحيث تغطي الفقرات في الملحق (٣) الفرضية الأولى أما الفقرات في الملحق (٤) فتغطي الفرضية الثانية، والفقرات في الملحق (٥) فتغطي الفرضية الثالثة، والفقرات في الملحق (٦) فتغطي الفرضية الرابعة ،وفقرات في الملحق (٧) فتغطي الفرضية الخامسة. واعتمد الباحث على المقابلات الشخصية ما أمكن لجمع البيانات اللازمة لأغراض الدراسة.

و تكون مجتمع وعينة الدراسة من الفئات التالية:

- ١- تم اختيار عينة حجمها (٨٠) مدققا من واقع كشف مدققي الحسابات لدى جمعية مدققي الحسابات المؤهلين للقيام بأداء الخبرة الازمة امام المحاكم ، علما ان فئة مدققي الحسابات المزاولين للمهنة في الأردن بلغ عددهم ٤٧٥ مدققا بنهاية ٢٠٠٦ (سجلات جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين)،

٢- العينة من القضاة لدى محاكم بداية الحقوق في الأردن، وهم المعنيون بتقرير الخبرة المتعلقة بتدقيق الحسابات ، ويبلغ عددهم حسب إحصاءات وزارة العدل لسنة ٢٠٠٦ (٦٢٥) قاضياً، وتم اختيار عينة منهم بلغت (٨٣) قاضياً، تم تحديد حجم العينة باستخدام المعادلة التالية (Mark & David, 1992):

$$n = \frac{n_0 N}{n_0 + (N - 1)}$$

$$n_0 = \frac{Z^2 \rho(1 - \rho)}{e^2}$$

حيث :

$z$  = عند مستوى الثقة (%) تكون ١,٩٦

$e$  = الخطأ العشوائي المسموح به ، (%) ١٠

$p$  = نسبة النجاح (نختار قيمة  $(p)$  لتكون قيمة  $(1-p)$  اكبر ما يمكن وذلك يتحقق عندما = (٠,٥))

$N$  = عدد أفراد مجتمع الدراسة

$n$  = حجم عينة الدراسة

#### الدراسات السابقة:

١- دراسة للبعي (٢٠٠٧) بعنوان "رقابة محكمة التمييز الأردنية على الخبرة المحاسبية في قضايا ضريبة الدخل". هدفت هذه الدراسة إلى بيان دور محكمة التمييز الأردنية على الخبرة المحاسبية في قضايا ضريبة الدخل. وتناولت الدراسة النصوص القانونية التي تنظم الخبرة ومدى تلاقق الأحكام القضائية مع النصوص التشريعية المنظمة للخبرة، وتوصلت الدراسة إلى النتائج والتوصيات التالية:

- أن المشرع غالباً ما يتحدث عن الخبرة بمفهومها الشمولي دون التطرق لإجراءات الخبير وموضوع الخبرة. واقتصر الخبرة على المسائل الفنية البحتة دون غيرها من مسائل الواقع والمسائل القانونية، وقد كان من نتائج ذلك تقويض محكمة الاستئناف جزء من سلطتها إلى الخبراء دون وجه حق. وطلت الخبرة المحاسبية محكمة بنصوص المواد التينظم الخبرة عموماً في قانون أصول المحاكمات المدنية. وقد أوصت الدراسة بضرورة استحداث نصوص خاصة بتنظيم الخبرة المحاسبية والضريبية وإجراءاتها بما يتفق مع طبيعتها وأن يكون من بين النصوص المقترحة أنه لا يجوز ان تكون الخبرة إلا على حسابات أصلية.

٢- دراسة للذنيبات (٢٠٠٤) بعنوان "دراسة تحليلية نافية لمدى اتسجام واجبات ومسؤوليات مدقق الحسابات الأردني في القوانين الأردنية مع معايير التدقيق الدولي". هدف البحث إلى دراسة واجبات ومسؤوليات مدقق الحسابات الأردني على ضوء معايير التدقيق الدولية والقوانين الأردنية من خلال توضيح الواجبات والمسؤوليات المناطة بالمدقق وفقاً لمعايير التدقيق الدولية، وذلك المفروضة بموجب التشريعات الأردنية. و خلص الباحث إلى عدم الدقة في التعديل في بعض النصوص القانونية، مما حمل المدقق مسؤوليات لم تتضمنها معايير التدقيق، وأوصى

الباحث بضرورة أن يكون النص القانوني منسجماً مع المعايير الدولية كونها المرجعية المهنية للصدق.

٣- دراسة المطارنة (٢٠٠٣) بعنوان " مدى التزام مدققي الحسابات الأردنيين بمعايير التدقيق الدولية عند إعداد تقاريرهم". هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على ما إذا كان المدققون الأردنيون يتلزمون بمعايير التدقيق الدولية عند إعداد تقاريرهم، وما إذا كان هناك دورات تدريبية للتعرف على كيفية استخدام هذه المعايير، وهل يتلاعماً معيار التدقيق الخاص بإعداد تقرير المدقق لبيئة وواقع الأردن و خلص الباحث إلى عدم التزام مدققي الحسابات الكامل في تقاريرهم بمتطلبات إعداد التقرير وفقاً لمعايير التدقيق الدولية. و عدم ملاءمة معيار التدقيق الدولي الخاص بإعداد تقرير المدقق مع بيئة وواقع الأردن.

٤- دراسة الخرشة (٢٠٠٠) بعنوان "الواجبات القانونية لمدقق الحسابات في قانون ضريبة الدخل وكبير لدى محكمة استئناف قضايا ضريبة الدخل". هدفت هذه الدراسة إلى بيان الالتزامات التي رتبتها التشريعات الأردنية على مدقق الحسابات، ودوره كbuster لدى محكمة استئناف ضريبة الدخل ومحكمة التمييز. وبين الباحث واجبات مدقق الحسابات كبير، وأن دور الخبير يأتي في مرحلة التقاضي، ويوفر تقريره بينة يعتمد عليها القاضي في اتخاذ قراره. وقد أوصى الباحث بضرورة استصدار تشريع حيث ومنظور يجسد دور المدقق، ويعطي حقوقه، وإعادة النظر في بعض التشريعات المهنية، لا سيما المواد المتعلقة بتدقيق الحسابات، نتيجة وجود العديد من الثغرات فيها، والقيام بتعديلها بشكل يعزز استقلالية مدقق الحسابات.

٥- دراسة محمد (٢٠٠٠) بعنوان "الخبرة ودورها في تحقيق العدالة". هدفت هذه الدراسة إلى تعريف مفهوم الخبرة من الناحية القانونية و ايضاح أهمية الخبرة ودورها في ارشاد القاضي لقصصي الحقيقة من خلال دراسة تحليلية للقوانين ذات العلاقة في دولة الإمارات العربية المتحدة. وخلصت الدراسة إلى ان القوانين العربية قد جاءت خالية من أي ضوابط أو معايير للاستعانة بالخير تاركاً ذلك لمطلق السلطة التقديرية للقاضي. واقتصر الباحث ضرورة تحديد الصفات الشخصية والمهنية والفنية لمن يرغب بأداء الخبرة. كما وجد ان تقدير أتعاب الخبر من الأمور الهامة التي يجب أن تكون متناسبة مع الجهد الذي يبذل، وقد اقترح الباحث وضع معايير دقيقة لتحديد أتعاب الخبر وضمان تحصيلها.

٦- دراسة المسرحان (١٩٩٩) بعنوان: "الإثبات بالخبرة في القضايا الحقيقة وفق القانون الأردني". هدفت الدراسة إلى بيان حدود العلاقة بين القاضي والخبرة والقائمون عليهما، متى تبدأ هذه العلاقة ومتى تنتهي، وما الذي يعرض في إطارها من موضوعات وخلص الباحث إلى ضرورة وضع تنظيم متكامل لموضوع الخبرة يكفل الارتكاء بها كوسيلة لإثبات استثنائية، يشمل في نطاقه الاعتبارات التالية:-

- تحديد الشروط الواجب توافرها فيمن يختاره الخصوم، ومن أهمها توافر المعرفة والخبرة لدى الخبر، ول الجنسية الأردنية، وحسن السيرة والسلوك.

- ضرورة توفير جداول بالخبراء في كل اختصاص وتحديث هذه الجداول دوريا.

- أن ينظم تقرير الخبر من حيث ما ينبغي أن يشتمل عليه من بيانات، وأن ينص على ضرورة تقديم الخبر لأوراق عمل يضمنها التفصيل التام لكل ما قام به من إجراءات.

**الدراسات الأجنبية:**

- دراسة

**Rasip ante and (2001) , "Understanding and Minimizing CPA Liability"**

**Rosario** هدفت الدراسة إلى بحث كيفية التقليل من مسؤوليات مدقق الحسابات من مسؤوليته، وخلصت الدراسة إلى بعض الإرشادات والنصائح للمدقق، والتي إذا التزم بها ستهدى من مسؤوليته من وجهة نظر الباحث ومنها: ضرورة وجود عقد مع الجهة المكلفة للمدقق بأداء المهمة، وأن يحتوي العقد نصوص صريحة واضحة، تعبر عن مضامون المهمة والمسؤوليات والواجبات المترتبة على الاتفاقية. وأن يكون الرأي الفني المحايد الصادر عن مدقق الحسابات تحريرياً مؤقاً.

**Narayanan (1994) , "Analysis of Auditor Liability Rules"**

هدفت الدراسة إلى تحليل مسؤولية مدقق الحسابات وعلاقتها بالعنایة المهنية، وأعتمد الباحث أسلوب الاستقراء والتحليل للتشريعات المتعلقة بمسؤولية مدقق الحسابات في الولايات المتحدة وتلك المتعلقة بالعنایة المهنية ووضع إطار لمفهوم العنایة المهنية . و خلص الباحث إلى أن الالتزام بمعايير الأداء المهني وتحديد مستوى عنایة مهنية قد يحسن من جودة التدقيق، وبالتالي يقلل فرص إقامة الدعاوى على مكاتب التدقيق.

**ما يميز هذه الدراسة:**

ان الدراسات السابقة تركز على مسؤوليات وواجبات المدقق في ظل التشريعات والقوانين الأردنية والمهنية ، والالتزام المدقق بالمعايير الدولية للتقارير المالية ٢٠٠ و ٧٠١ دون الاهتمام بالمعيار رقم ٨٠٠ والذي يتعلق بتقرير المدقق عن الخدمات الخاصة، كما ركزت بعض الدراسات السابقة على موضوع الخبرة من ناحية قانونية بحثه، وتميز هذه الدراسة بانها ركزت على دراسة العوامل المؤثرة على تقرير مدقق الحسابات كخبير لدى المحاكم، والمعيار رقم ٨٠٠ ، مما سيسهم بتطوير أداء المدققين ومهنة التدقيق في الأردن.

 **الخبرة وطبيعتها القانونية**

أعطت المادة ٨٣ من قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٨ الحق للقاضي بتنبئ خبير مختص فنياً بالمستوى الذي يصعب على القاضي الفصل فيها. ويعقض من هذه المسائل القضائية التجارية والمالية والتي تحتاج لتطبيقها وتتنفيذها إلى مدقق حسابات قانوني.

واختلفت الآراء حول تعريف الخبرة، حيث ذهب البعض إلى أن الخبرة نوع من الشهادة أو يعني أنق شهادة فنية. إلا أن المشرع الأردني فرق بين الخبرة والشهادة، فالشهادة وسيلة إثبات تماماً كما في الخبرة، وهي تصدر عن إنسان أدرك واقعة معينة (بالمشاهدة أو السمع أو للمن) بين فيها أمام القاضي ما تبادر لذهنه وإدراكه بشأن هذه الواقعة (السرحان، ١٩٩٩).

ومن أهم الفروق بين الخبرة والشهادة ما يلي: (المرصفاوي، ١٩٨٢). (Halli, 1987) .  
- إن الشاهد نفسه وشخصه ركن أساسى في الشهادة، فلا يمكن استبدال الشاهد بغيره نظراً لأنه هو الذي أدرك الواقع الذي اتصلت به علمه دون غيره؛ أما في الخبرة فيمكن استبدال الخبير بغيره من أهل الفن والتخصص.

- أن الشاهد يقوم بمجرد سرد للواقع التي تبادرت لذهنه وإدراكه دون أن يسرخ في سبيل استحضار المعلومات المتعلقة بهذه الواقع علمًا أو فناً ولا يشترط فيه أن يكون ملماً بتخصص معين، وهو لا يبدي رأيًا بصدق هذه الواقع؛ وعلى العكس من ذلك فالخبير يشترط فيه تخصص فني لأداء مهمته وإبداء الرأي حولها.
- يشترط في الخبير صفات خاصة تختلف عن تلك التي ينبغي توافرها في الشاهد، إذ يكفي في الشاهد الإدراك والتمييز وسلامة العقل، أما الخبير فينبغي توافر صفات أخرى كقوة الملاحظة والتخصص.
- المحكمة تجبر الشاهد على أداء الشهادة، أما الخبير فهو مخير بقبول المهمة أم لا.
- يمين الخبرة يختلف عن يمين الشهادة، حيث يتضمن يمين الشهادة التعهد بالإدلاء بالأقوال بكل صدق وأمانة، أما يمين الخبرة فيتضمن تعهد الخبير بأداء أعماله بصدق وأمانة.
- كما إن مراجعات قرارات محكمة التمييز تبين أن الخبير لا يعتبر شاهداً لأن المادة ١٦٨٤ عرفت الشهادة أنها هي الإثبات حق أحد على الآخر، في حين أن الخبرة هي العلم بالشيء عن تجربة (مجلة الأحكام العدلية)،

#### محتويات تقرير الخبرة

المشرع لم يحدد شكلًا مقتضى لتقرير الخبر، إلا أنه يوجد شبه اجماع فقهى على ضرورة أن يحتوى تقرير الخبرة حداً أدنى من البيانات (عبد اللطيف، ١٩٧٢) نوجزها فيما يلى:

#### أولاً: مقدمة التقرير:

يجب أن تشتمل مقدمة التقرير على اسم الخبير أو الخبراء المعينين ومهمتهم، وأسماء الخصوم وكلائهم، وبياناً مبسطاً للمهمة حسبما جاء في قرار إجراء الخبرة وإجراء تقدير الخبرة، ثم يبين الخبير أعمال وإجراءات التحقيق التي قام بها في سبيل إنجاز مهمته. ثم يقدم الخبير رأيه مطلقاً حول المسائل محل الخصومة.

وفي حال الخبر مدحّق حسابات فعلية أن يراعى في تقريره أن يكون منسجماً مع المهمة. فإذا كانت تدقيق حسابات فعلية الالتزام بمعايير التقارير رقم ٧٠٠ و ٧٠١. أما إذا كانت مهمته مختلفة مثل بيان مالي أو حسابات محددة أو بند في البيانات المالية أو مطابقة لتفاقيات تعاقدية أو بيانات مالية موجزة أو تقديم استشارة ضريبية أو خبرة فعلية المدقق الالتزام بتطبيق معيطيات معيار التحقيق رقم ٨٠٠.

ويجب أن يتصف تقرير الخبرة بالصفة الشخصية والسرية فهو شخصي، أي يعد من قبل الخبر ويكتب منه شخصياً. وإن أجاز له المشرع الاستعانة بمن يطبعه أو يساعدته في الإعداد فلا يحق للخبر أن يحيله إلى معاونيه (زكي، ١٩٩٩) ويتصف التقرير بأنه سري حيث لا يتم نشره أو إذاعته للعموم أو تسليميه للخصوص أو وكلائهم أو نسخة منه، وببقى مطلب السرية قائماً حتى بعد تسليم التقرير ومناقشه. (قانون العقوبات الأردني، مادة ٥٥).

#### المعيار الدولي (٨٠٠)

يعنى هذا المعيار بتقرير مدقق الحسابات للأغراض الخاصة ، وحدد الخصائص الرئيسية التي ينبغي أن يراعيها المدقق في تقريره مثل الموضوعية والملاعنة والشمول والوضوح والدقة والإفصاح والقدرة على الإقناع (معايير التقارير المالية، ٢٠٠١).

وتوجد مجموعة من العناصر التي يجب توافرها في التقرير حتى يأخذ شكله المطلوب وفق هذا المعيار وهي:- عنوان التقرير، الموجه إليه، مقدمة التقرير، مسؤولية مدقق الحسابات حول تقريره، الرأي أو النتيجة التي توصل إليها مدقق الحسابات، إيضاحات أو أي أمور أخرى، توقيع مدقق الحسابات على تقريره ، عنوان مدقق الحسابات

**اساليب البحث والعينته:**

تم استخدام بعض الأساليب الإحصائية كمسيرات ذكرها في النتائج، وبهدف معرفة رأي كل من مدققي الحسابات الخارجين و القضاة حول مدى تأثير العوامل المرتبطة بكل متغير على جودة تقرير الخبرة ، فقد تم تحديد مقياس الإجابة عن أسئلة الاستبانة باستخدام مقياس ليكرت الخاسي وهي كما يلي (١) :

درجة عالية جدا	عالية	منخفضة	متوسطة	منخفضة جدا
٥	٤	٣	٢	١

وتم الاعتماد على هذا المقياس في اختبار الفرضيات حيث ستكون الفرضية مقبولة إذا كان الوسط الحسابي اكبر من (٣) إذ يمثل ذلك نسبة موافقة تزيد عن ٦٠%.

تم اختيار الاستبانة قبل صياغتها بصورةها النهائية للتأكد من ملاءمتها لقياس أهداف الدراسة ، من قبل مجموعة من أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية والقضاة ومدققي الحسابات، وتم الحصول على مجموعة من الأقتراحات والملاحظات التي أسهمت في إعادة صياغة الاستبانة بصورةها النهائية.

تم حساب معامل الثبات بطريقة الاتساق الداخلي لأفراد عينة الدراسة حسب معادلة كرونباخ آلفا والملحق رقم (١) يوضح قيم معاملات الثبات لكل متغير من متغيرات الدراسة والقول الإحصائي. وبلغت قيمة معامل الثبات الكلي ( ٨٢٪ ) لفئة المدققين و ( ٨٠٪ ) لفئة القضاة وهو أعلى من ٦٠٪ مما يشير إلى أن الاستبانة تتمتع بثبات عالي يبرر استخدامها.

**استيانة الدراسة:**

تم ارسال الاستبانة ل ( ٨٠ ) مدققاً، وكان عدد الاستمارات المعادة منهم ( ٦٨ ) استماره وبنسبة ٨٥٪ وهي نسبة عالية نسبياً وتم استبعاد أربع استمارات لعدم صلاحيتها للتحليل. كما ارسلت الاستبانة إلى ( ٨٣ ) قاضياً. وكان عدد الاستمارات المعادة من القضاة ( ٥٧ ) استماره وبنسبة ٦٦٪ وهي نسبة مقبولة نسبياً، وتم استبعاد ثلاثة استمارات لعدم صلاحيتها للتحليل.

وي بيان الملحق رقم (٢) نتائج التحليل الديمغرافي لعينة الدراسة ،  
- محدرات البحث:

خصلت هذه الدراسة قضية بداية الحقوق في محاكم عمان وعليه فإن عينة الدراسة انحصرت على محاكم بداية عمان، و لا يمكن تعليم نتائجها على جميع أنواع المحاكم.

**النتائج واختيار الفرضيات:**

أولاً: تأثير العوامل المرتبطة بمعرفة مدقق الحسابات للقوانين الأردنية المتعلقة بموضوع الخبرة على تقرير الخبرة.

جاءت أراء فنتي الدراسة متطابقة حول معظم فقرات الاستبانة المعبرة عن المتغير الأول الملحق (٣). ولوحظ أن المدققين والقضاة لا يجدون فرقاً بين الشهادة والخبرة، أي أن

مسؤولية الخبير لا تتعذر مسؤولية الشاهد، لقد عبر بعض أفراد العينة من خلال الاقتراحات التي جاءت في الاستمارات عن ضرورة عقد دورات متخصصة ونشرات تنفيذية للقضاة والمدققين. كما أن المدققين والقضاة متلقون على أن المدقق كخبير مطلوب منه الالتزام بكافة معايير الأداء المهني، كما لوحظ من خلال المقابلات الشخصية للقضاة أنهم لا يدركون الإجراءات المعقدة اللازمة لعملية التدقيق، ويعتقدون أن ما يقوم به المدقق هو فقط الإطلاع وأبداء الرأي.

-**الفرضية الأولى:**  
لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء المدققين والقضاة فيما يتعلق بتأثير العوامل المرتبطة بمعرفة مدقق الحسابات للقوانين الأردنية المتعلقة بموضوع الخبرة على تقرير الخبرة.

**الجدول (١)**  
**نتائج اختبار ت للعينات المستقلة (Independent- Sample T-test) لاختبار فرضية الدراسة الأولى**

مستوى الدلالة	قيمة t	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الفئة
.929	.437	0.686	3.28	مدقو الحسابات
		0.601	3.27	القضاة

يبين الجدول (١) أن قيمة مستوى الدلالة (٥) كانت أكبر من (.٠٠٥)، مما يدل على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء المدققين والقضاة. وعليه نقبل الفرضية العدمية الأولى.

**ثانياً: العوامل المرتبطة بمدى التزام مدقق الحسابات بمعايير الأداء المهني على تقرير الخبرة.**

يتبيّن من الملحق (٤) أن أراء المشاركين متقدّة على وجود علاقة طردية بين الالتزام بمعايير الأداء المهني وجودة تقرير الخبرة. وتبيّن من اجابات القضاة انهم يرون أن عملية التدقيق للحسابات محل الخصومة لا تختلف عن عملية التدقيق العادي، كما كان هناك اتفاق بين المدققين والقضاة على أن اهتمام المدقق بأوراق العمل يجنبه المساعلة القانونية، كما اوضحت اجابات المدققين بأن تقرير الخبرة يخضع للمعيار الدولي (٨٠٠) أي انه ضمن الخدمات الخاصة التي يوكلها المدقق وكم اهتمام القضاة (من خلال المقابلة الشخصية) بضرورة انسجام تقرير الخبرة مع مواصفات القانونية للتقرير. ويعتقد الباحث أنه لا يوجد اختلاف في وجهات نظر كل من المدققين والقضاة حول ذلك لأن مواصفات التقرير القانونية تتفق نسبياً مع مواصفات التقرير حسب المعيار (٨٠٠)،

**الفرضية الثانية:** لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء المدققين والقضاة فيما يتعلق بتأثير العوامل المرتبطة بمدى التزام مدقق الحسابات بمعايير الأداء المهني على تقرير الخبرة.

## الجدول (٢)

نتائج اختبار ت للعينات المستقلة (Independent-Sample T-test) لاختبار فرضية الدراسة الثانية

الفئة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة t	مستوى الدلالة
مدقووا الحسابات	3.23	0.652		
القضاة	3.32	0.537	0.780	0.437

يبين الجدول (٢) أن قيمة مستوى الدلالة ( $\alpha$ ) كانت أكبر من (٠.٠٥)، مما يدل على عدم وجود فروق ذات دلالة احصائية بين أراء المدققين والقضاة، وعليه نقبل الفرضية العدمية الثانية.

ثالثاً: العوامل المرتبطة بمدى التزام مدقق الحسابات بمعايير السلوك المهني على تقرير الخبرة.

يبين الملحق (٥) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات الدراسة المعبّرة عن المتغير الثالث (التزام مدقق الحسابات بمعايير السلوك المهني عند إعداده تقرير الخبرة)، حيث جاءت أراء فنتي الدراسة متباينة حول معظم فقرات الاستبانة المعبّرة عن المتغير الثالث، فاتفاق المدققون مع القضاة أن على مدقق الحسابات أن يضمن تقرير الخبرة عبارات توضح محتوى كتاب التعيين حيث إن التكليف من المحكمة يحرم المدقق الصفة التعاقبية في أداء المهمة، كما أن على مدقق الحسابات أن يقوم بالاعتذار عن أداء المهمة إذا وجد أنه لا يستطيع إتمامها محافظاً على آداب السلوك المهني ، وعليه أن لا يجد حرجاً في إصدار تقرير خبرة مخالف في نتيجته للرأي الذي أصدره زميله عند تنفيذ الحسابات ، كما اتفقت أراء العينة على أن مدقق الحسابات لا يجري الاستفسارات والاختبارات الأولية اللازمة قبل قبول المهمة ، كما بين المدققين أن العلاقة بين المدقق /الخبير ومدقق الحسابات محل الخصومة قد تؤثر في موضوعية المدقق /الخبير بينما اختلف رأي القضاة اذ يعتقدون عكس ذلك.

اذ أن القضاة لا يمانعون بالاتصال بالمدقق السابق شريطة اخذ موافقة من المحكمة، وبعتبر ذلك ضرورياً للحفاظ على حياثات القضية. علماً بأن الاتصال بالمدقق السابق حق اتحاده المعايير الدولية للتدقيق.

وحيث أن متوسط الإجابات أكبر من (٣) فيكون المدققون والقضاة يقررون بتأثير التزام مدقق الحسابات بمعايير السلوك المهني على تقرير الخبرة.

## -فرضية الثالثة:

لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين أراء المدققين والقضاة فيما يتعلق بتأثير العوامل المرتبطة بمدى التزام مدقق الحسابات بمعايير السلوك المهني على تقرير الخبرة.

## الجدول (٣)

نتائج اختبار ت للعينات المستقلة (Independent-Sample T-test) لاختبار فرضية الدراسة الثالثة

الفئة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة t	مستوى الدلالة
مدقووا الحسابات	3.10	1.148	-	0.580
القضاة	3.19	0.558	0.554	-

يبين الجدول (٣) أن قيمة مستوى الدلالة ( $\alpha$ ) كانت أكبر من (٠.٠٥)، مما يدل على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء المدققين والقضاة، وعليه ينفي الفرضية العدمية الثالثة، ونرفض الفرضية البديلة.

رابعاً: العوامل المرتبطة بآلية تحديد الأتعاب المدفوعة لمدقق الحسابات.

يبين الملحق (٦) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقرارات الدراسة المعبرة عن المتغير الرابع، وجاءت أراء فنتي الدراسة متطابقة حول معظم قرارات الاستبانة المعبرة عن المتغير الرابع، ولكن اختلفوا حول وجود قيود على القضاة في تحديد حجم الأتعاب، فالقضاة يرون أن صلاحيتهم غير مطلقة، أما المدققون فيعتقدون أنه لا يوجد أي قيود على صلاحية القضاة، ويعتقد الباحث أن رأي المدققين أقرب للصواب كونه لم يرد في القوانين الأردنية ما يحدد أتعاب الخبرة، وترك الصلاحية للقضاة. كما أن فنتي الدراسة يوافقون على احتمالية عدم حصول المدقق على بدل الجهد الذي يبذله. وبينما أن هناك تأثير واضح للعوامل المرتبطة بتحديد أتعاب الخبرة من حيث حجم الأتعاب وأآلية تحديدها وصرفها على تقرير الخبرة.

-الفرضية الرابعة:

لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء المدققين والقضاة فيما يتعلق بتأثير العوامل المرتبطة بآلية تحديد الأتعاب المدفوعة لمدقق الحسابات على جودة تقرير الخبرة.

بآلية تحديد الأتعاب المدفوعة لمدقق الحسابات على جودة تقرير الخبرة.

**الجدول (٤)**  
نتائج اختبار ت للعينات المعنونة (Ind- Sample T-test) لاختبار فرضية الدراسة الرابعة

الفئة	متوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة t	مستوى الدلالة
مدقو للحسابات	3.20	0.475	-	0.094
القضاة	3.41	0.847	1.687	

يبين الجدول (٤) أن قيمة مستوى الدلالة ( $\alpha$ ) كانت أكبر من (٠.٠٥)، مما يدل على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء المدققين والقضاة، وعليه نقبل الفرضية العدمية الرابعة، ونرفض الفرضية البديلة.

خامساً: العوامل المرتبطة بوعي القضاة للمصطلحات المحاسبية والمالية وتأثيرها على تقرير الخبرة

يبين الملحق (٧) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقرارات الدراسة المعبرة عن المتغير الخامس، وهنا أيضاً جاءت أراء فنتي الدراسة متطابقة حول معظم قرارات الاستبانة المعبرة عن المتغير الخامس. ولوحظ من الإجابات أن المدققين يعتقدون أن القضاة لا يدركون حجم الإجراءات التي يبيّنها المدقق وبين القضاة عدم معرفتهم حجم الجهد الواجب لكل مهمة لإنعامها. ولهذا فإن هناك توجّه لدى المجلس القضائي لتأهيل القضاة باعطائهم دورات في المحاسبة والمالية.

**-الفرضية الخامسة:**

لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين أراء المدققين والقضاة فيما يتعلق بتأثير العوامل المرتبطة بمعرفة القضاة للمصطلحات المحاسبية والمالية على فهم تقرير الخبرة.

(الجدول ٥)

**نتائج اختبار ت للعينات المستقلة (Ind- Sample T-test) لاختبار فرضية الدراسة الخامسة**

الفئة	مقدقو الحسابات	القضاء	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة t	مستوى الدلالة
مقدقو الحسابات	2.96	2.70	2.70	0.787	2.148	0.034

يبين الجدول (٥) أن قيمة مستوى الدلالة ( $\alpha$ ) كانت أقل من (٠.٠٥)، مما يدل على وجود فروق ذات دلالة احصائية، وبمتوسط حسابي عند المدققين أعلى منه لدى القضاة. وعليه نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة.

**النتائج والتوصيات**  
**النتائج**

توصل البحث إلى أهم النتائج التالية :-

اتفاق مدققو الحسابات والقضاة على

أولاً: وجود درجة عالية من الوعي لدى المدققين حول التشريعات والقوانين المتعلقة بأداء الخبرة المحاسبية والتدقيق لدى المحاكم ، ويعتقد المدققون والقضاة أن الخبرة لا تختلف عن الشهادة ، وهذا لا يتفق مع الفقه القانوني حيث يتبيّن من الإطار النظري أن هنالك فروقاً بين الشهادة والخبرة. ويعتقد الباحث أن عدم تمييز القضاة والمدققين لفرق بين الشهادة والخبرة أحد الأسباب في تعرّض الخبير-مدقق الحسابات- للمساءلة القانونية، حيث إن مسؤولية الشاهد محدودة على ما رأى أو سمعه من وقائع ، إلا أن الخبير مسؤول أمام القضاء بحكم انه مؤهل للقيام بعمل متخصص وفني ،لذا يجب توعية القضاة والمدققين إلى التفاوت في المسؤولية التي تترتب على الخبير أو على الشاهد.

ثانياً : على ضرورة للتزام المدقق بمعايير الأداء المهني عند قيامه بإجراء الخبرة ، مما يعكس ايجابياً على تقرير الخبرة.

ثالثاً: على ضرورة التزام المدقق بمعايير السلوك المهني، عند إجراء الخبرة ، ويعتقد الباحث أن التقيد بمعايير السلوك المهني يواجه صعوبات في الحياة العملية، حيث إجرائياً يمنع على مدقق حسابات الخبرة الاتصال بالمدقق السابق دون إذن القاضي. مما يحرم المدقق فرصه الاستفادة من تجربة مدقق الحسابات الآخر والذي يفيده في تحطيط عملية التدقيق.

رابعاً: أظهرت الدراسة أهمية وجود آلية لتحديد حجم أتعاب الخبير، وضرورة ضمان دفعها له، واثر ذلك على رفع جودة تقرير الخبرة، وتبيّن أن حجم الأتعاب لا يتناسب مع الجهد الذي يبذله المدقق والمسؤولية التي يتحملها . وتبيّن من الدراسة أن القضاة أكثر اهتماماً من المدققين لإيجاد آلية لتحديد الأتعاب . ويرى الباحث أهمية المبادرة بوضع تلك الآلية بالتعاون بين المجلس

القضائي وجمعية مدققي الحسابات الأردنيين، كونه لا يوجد ما يمنع ذلك، ويمكن الاعتماد على الحد الأدنى للاتّعاب الذي تحدده جمعية مدققي الحسابات الأردنيين لأعمال التدقيق الخارجي .

خامساً: تبين من الدراسة أن المدققين والقضاة لا يعتقدون بان العوامل المرتبطة بمعرفة القضاة للمفاهيم المحاسبية والمالية تؤثر في أداء الخبير لعمله ، ويؤيد الباحث ذلك نسبيا إلا أن الإمام بالمفاهيم المحاسبية والمالية من قبل القضاة قد يكون له دور ايجابي في تحسين أداء الخبير، حيث سيكون القضاة أكثر مقدرة على تحديد مهمة الخبير بشكل واضح وبالتالي استيعاب تقرير الخبرة .

«ادساً: لم تظهر الدراسة أي فروق ذات دلالة إحصائية بين المدققين والقضاة في رأيهما حول تأثير العوامل المرتبطة بمعرفة مدقق الحسابات للقوانين الأردنية المتعلقة بموضوع الخبرة على تقرير الخبرة .

سابعاً: لم تظهر الدراسة أي فروق ذات دلالة إحصائية بين المدققين والقضاة في رأيهما حول تأثير العوامل المرتبطة بالتزام المدققين بمعايير الأداء المهني وتأثيره على تقرير الخبرة .

ثمناً: لم تظهر الدراسة أي فروق ذات دلالة إحصائية بين المدققين والقضاة في رأيهما حول تأثير العوامل المرتبطة بالتزام المدققين بمعايير السلوك المهني على تقرير الخبرة .

تاسعاً: أظهرت الدراسة وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المدققين والقضاة في رأيهما حول تأثير العوامل المرتبطة بوعي القضاة للمفاهيم المحاسبية والمالية على تقرير الخبرة . ويعتقد الباحث أن متوسط إجابات المدققين يؤيد ويعبر عن تجربتهم العملية.

#### التوصيات:-

يمكن تلخيص اهم التوصيات بما يلى:

١- ضرورة توعية مدققي الحسابات لفرق بين الشهادة وأداء الخبرة لدى المحاكم، حيث يتحمل الخبير مسؤولية مهنية وقانونية في أدائه لمهمته، اكبر من مسؤولية الشاهد عن أداء الشهادة.

٢- تعين المحاكم لخبير مالي كحالة وصل بين القضاة ومدققي الحسابات يسمم في توضيح مهمة الخبير وإزاله أي سوء فهم ناتج عن جهل القضاة بالأمور المالية.

٣- اعتماد آلية واضحة لتحديد أتعاب الخبير وكيفية صرفها وضمان حق الخبير عن الجهد الذي يبذله من خلال الدفعات المقدمة للخبير. ويقترح الباحث القيام على حجم الاتّعاب المقترن من جمعية مدققي الحسابات الأردنيين لأعمال التدقيق الخارجي وفقاً لمعايير التقارير المانعة الدولية (٧٠١) و(٧٠٠).

٤- توعية المدققين لمعايير الأداء المهني ومعايير السلوك المهني وضرورة الالتزام بهما في جميع الخدمات التي يؤديها المدقق.

٥- ضرورة التواصل بين المجلس القضائي الأردني و جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين أو مجلس تنظيم مهنة المحاسبة القانونية الأردني في المجالات العلمية والعملية، لما فيه من فائدة في توعية القضاة ومدققي الحسابات.

### قائمة المراجع:

أولاً: المراجع باللغة العربية:

- ابراهيم، فؤاد، (١٩٩٩)، تقارير مدققي الحسابات في الأردن في ضوء متطلبات معيار التدقيق الدولي رقم (٧٠٠)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت.
- أبو زيد، حسن (١٩٨٥)، عوامل تحديد أتعاب عمليات المراجعة، مجلة المال والتجارة، العدد ٥ ص ١٨-٢١.
- الاتحاد الدولي للمحاسبين، (١٩٨٨)، معايير المراقبة، المجمع العربي للمحاسبين القانونيين.
- (١٩٩٨). قواعد السلوك المهني. ترسيب المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان.
- (١٩٩٨). المعايير الدولية للتدقيق. ترسيب المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان.
- التميمي، هادي. (٢٠٠٤). مدخل إلى التدقيق. الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- توماس وأخرون. (٢٠٠٣). ترجمة احمد حاج وكمال الدين سعيد. المراجعة بين النظرية والتطبيق. دار المريخ، الرياض المملكة العربية السعودية.
- جمعة، احمد حلمي (٢٠٠٣)، مسؤولية مدقق الحسابات بشأن القوانين والأنظمة عند تطبيق معايير التدقيق الدولية، بحث مقدم إلى جمعية مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين، المؤتمر العلمي الثاني.
- الحيدري، أنور (١٩٩٥)، تقويم تقارير مدققي الحسابات الأردنيين في ضوء المعايير الدولية وقانون الشركات الأردني، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية.
- الحسيني، عبد الطيف (١٩٨٧)، المسؤولية المدنية عن الأخطاء المهنية ، الطبعة الأولى، الشركة العالمية للكتاب دار الكتاب اللبناني.
- الحنيطي، ابراهيم، (٢٠٠٣)، مسؤولية مدقق الحسابات الخارجي في ضوء قانون ضريبة الدخل، رسالة ماجستير غير منشورة.
- خضير بمصطفى، (١٩٩٦)، المراجعة: المفاهيم النظرية والإجراءات. جامعة الملك سعود، الرياض.
- الخرشة، (٢٠٠٠) الواجبات القانونية لمدقق الحسابات في قانون ضريبة الدخل وكثير لدى محكمة استئناف قضيا ضريبة الدخل. بحث مقدم إلى جمعية مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين، المؤتمر العلمي الثاني.
- دهشم، نعيم، (١٩٩٧)، ما هي الخيارات أمام المدققين لمواجهة التهديد المتزايد لإقامة الدعوى ضدهم، مجلة المدقق، العدد (٣١)(٢٨).
- (١٩٩٧)، مسؤولية مدقق الحسابات وفجوة التوقعات، المدقق، العدد ٣٠ ص ١٦.
- ديلت، للفرد، (٢٠٠١)، مدقق الحسابات والمسؤولية القانونية، بحث مقدم إلى جمعية مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين، المؤتمر العلمي الثالث.

- الذنيبات، علي، (٢٠٠٣)، بنية فجوة التوقعات في التدقيق وأسبابها، دليل من الأردن: دراسات العلوم الإدارية، العدد ١، ص (١٠٨).
- ، (٢٠٠٤)، دراسة تحليلية نافية لمدى اتسجام واجبات ومسؤوليات مدقق الحسابات الأردني في القوانين الأردنية مع معايير التدقيق الدولية، مجلة دراسات، الجامعة الأردنية مجلد عدد ٢ ص .
- الزعبي، محمد، عباس طلاحة، (٢٠٠٠)، التحليل الإحصائي باستخدام برنامج spss. مكتبة وائل، عمان.
- السرحان، بكر، ١٩٩٩، الإثبات بالخبرة في القضايا الحقوقية وفق القانون الأردني، رسالة ماجستير غير منشورة ، الجامعة الأردنية، الأردن.
- شداد، إبراهيم، (٢٠٠٢)، مسؤولية المدقق عن الفشل والفشل من الناحيتين القانونية والمهنية، المدقق، العدد ٤١ / ٤٢ آذار، (ص ٣٣).
- الصبان، محمد سمير، عبد الوهاب نصیر علي، (٢٠٠٢) المراجعة الخارجية المقاهيم الأساسية والآليات التطبيق وفقاً للمعايير المتعارف عليها والمعايير الدولية. الدار الجامعية الإسكندرية.
- عبد اللطيف، محمد، (١٩٧٢)، قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية ، الطبعة الأولى.
- عساف، أسماء، (٢٠٠١)، مدى كفاءة أدوات التحليل المالي ، مجلة المدقق، العدد ٤، آذار.
- عوض، عدنان، وأبو صالح، محمد، (٢٠٠٥)، مقدمة في الإحصاء، الطبعة الأولى ، دار المصير.
- عيد، ابودرد، (١٩٩٢)، موسوعة أصول المحاكمات والإثبات والتنفيذ الجزء الثامن عشر "الإثبات".
- غالي، جورج، (٢٠٠١)، تطوير مهنة المراجعة. الدار الجامعية، الإسكندرية.
- للفضل، مؤيد بوطلال، محمد ، (٢٠٠٠)، تحليل أهمية العوامل المؤثرة في تحديد تغلب المراجعة المالية في العراق ، رسالة ماجستير غير منشورة.
- القاضي، حسين، وحسين بحوح، (١٩٩٩)، أساسيات التدقيق في ظل المعايير الأمريكية والدولية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان.
- الكخن، دلال، (٢٠٠١)، أخلاقيات المهنة واتجاه المدققين، مجلة المدقق، العدد (٤٨)، ص (٣٦).
- لطفي، أمين، (٢٠٠٢)، المراجعة في عالم متغير، دار المكتبات الكبرى، القاهرة.
- مجلة الأحكام العدلية، (١٩٧٦)، كانت مطبقة في المملكة الأردنية الهاشمية قبل سن القانون المدني الحالي رقم (٧٣).
- محمد، زهير، (٢٠٠٠)، الخبرة ودورها في تحقيق العدالة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عدن، اليمن.
- المرصفاوي، حسن صادق، (١٩٨٢)، أصول الإجراءات الجنائية ، منشأة المعارف، الإسكندرية الطبعة الأولى .

- مرقص، سليمان، (١٩٩١)، الوفي في شرح القانون المدني، الجزء الخامس في أصول الإثبات واجراءاته في المواد المدنية - المجلد الثاني - الأدلة المفيدة، الطبعة الرابعة، القاهرة.
- المطárنة، غسان، (٢٠٠٣) مدى التزام مدققي الحسابات الأردنيين بمعايير التدقيق الدولية عند إعداد تقاريرهم. بحث مقدم إلى جمعية مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين، المؤتمر العلمي الخامس.
- المملكة الأردنية الهاشمية، قانون تنظيم مهنة المحاسبة القانونية رقم ٧٣ لسنة ٢٠٠٣، عمان،الأردن.
- المملكة الأردنية الهاشمية، قانون الشركات رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ .  
المعدل بالقانون رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٢ .  
المعدل بالقانون رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٢ .  
المعدل بالقانون رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٣ ، وزارة الصناعة والتجارة، عمان، الأردن.
- المملكة الأردنية الهاشمية، قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم ٣٢ لسنة ١٩٨٠ ، مجلس مهنة تدقيق الحسابات الأردني، عمان،الأردن.
- المملكة الأردنية الهاشمية، قانون أصول المحاكمات المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته.
- المملكة الأردنية الهاشمية، قانون البيانات رقم ٥٣ لسنة ١٩٥٢ .
- المملكة الأردنية الهاشمية، نظام جمعية مدققي الحسابات رقم (٤٢) لسنة ٨٧.
- هلاي، عبد الله أحمد، (١٩٨٧)، النظرية العامة للإثبات في المواد الجنائية، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى.

**ثانياً: المرجع باللغة الإنجليزية:**

- American Institute of Certified Public Accountants, (1973), **Statements on Auditing Standards**, New York, P3.
- Arnes, Alvina and Others, ( 2005), **Auditing and Assurance Services**. Tenth Edition, Prentice Hall, New Jersey.
- Bereson, Mark L. Milevine, Daved, (1992), **Basic Business Statistic, Concepts and Applications**, Prentice-Hall Inc.NJ
- International Federation of Accountants,( 1998), **Code of Ethics for Professional Accountants**. London,UK.
- Narayanan V.G, (1994) **Analysis of Auditor Liability Rules**, Journal Accounting Research Vol.32 issue 3 pp 255-267.
- Raspante, John, F. Rosario Rich, (2001) **Understanding and Minimizing CPA Liability**, CPA Journal Vol. 71 Issue 5, May.

- Simon D, T. & Francis, J.R, (1988), **the Effects of Auditor Change on Audit Fees, Tests of Price Cutting & Price Recovery".**
- William, G, D., (1997).**The Auditor Liability to Third Parties.** Current Issues In Auditing. Paul Chapman, London. UK
- Wolf, Fmile, (1997), **Auditing Today**, 6<sup>th</sup> Edition, Prentice-Hall Inc.

الملاحق  
ملحق (١)

معاملات الثبات بطريقة الاتساق الداخلي حسب معادلة كرونباخ آلفا

الاتساق الداخلي	المجال	
٠,٨٧	درجة وعي المدقق للمسؤوليات التي ترتتبها التشريعات الأردنية والمهنية عليه عند أدائه الخبرة	المدققين
٠,٩٢	التزام مدقق الحسابات بمعايير الأداء المهني لدى إعداده تقرير الخبرة	
٠,٩٥	التزام مدقق الحسابات بمعايير السلوك المهني عند إعداده تقرير الخبرة	
٠,٩٢	العوامل المرتبطة بتحديد أتعاب الخبرة من حيث حجم الأتعاب وأالية تحديدها وصرفها	
٠,٨١	العوامل المرتبطة بوعي القضاة والمصطلحات المحاسبية والمالية وتأثيرها على تقرير الخبرة	
٠,٨٢	معامل الثبات الكلي في فئة المدققين	
٠,٨٢	درجة وعي المدقق للمسؤوليات التي ترتتبها التشريعات الأردنية والمهنية عليه عند أدائه الخبرة	
٠,٩١	التزام مدقق الحسابات بمعايير الأداء المهني لدى إعداده تقرير الخبرة	
٠,٨٨	التزام مدقق الحسابات بمعايير السلوك المهني عند إعداده تقرير الخبرة	
٠,٨٧	العوامل المرتبطة بتحديد أتعاب الخبرة من حيث حجم الأتعاب وأالية تحديدها وصرفها	
٠,٨١	العوامل المرتبطة بوعي القضاة والمصطلحات المحاسبية والمالية وتأثيرها على تقرير الخبرة	
٠,٨٠	معامل الثبات الكلي في فئة القضاة	

يلاحظ من هذا الملحق أن جميع قيم معاملات الثبات مقبولة لغايات الدراسة.

## (٢) الملحق

توزيع أفراد عينة الدراسة تبعاً للعوامل الشخصية (العمر، المؤهل العلمي، التخصص العلمي، سنوات الخبرة)

النسبة المئوية	النكرار	الفئة	المتغير	
14.1	9	أقل من ٣٥ سنة	العمر	
39.1	25	من ٣٩-٣٥ سنة		
32.8	21	٤٩-٤٠ سنة		
14.1	9	٥٠ سنة فما فوق		
71.9	46	بكالوريوس	المؤهل العلمي	
20.3	13	ماجستير		
7.8	5	دكتوراه		
89.1	57	محاسبة	التدقين	
10.9	7	قانون ومحاسبة		
37.5	24	أقل من ٥ سنوات	سنوات الخبرة	
35.9	23	٩-٥ سنوات		
20.3	13	١٤-١٠ سنة		
6.3	4	١٥ سنة فأكثر		
100.0	64	المجموع		
31.5	17	من ٣٩-٣٥ سنة	العمر	
57.4	31	٤٩-٤٠ سنة		
11.1	6	٥٠ سنة فما فوق		
79.6	43	بكالوريوس		
16.7	9	ماجستير	المؤهل العلمي	
3.7	2	دكتوراه		
90.7	49	قانون		
5.6	3	قانون ومحاسبة	القضاء	
1.9	1	قانون واقتصاد أو إدارة		
20.4	11	أقل من ٥ سنوات		
33.3	18	٩-٥ سنوات	سنوات الخبرة	
37.0	20	١٤-١٠ سنة		
9.3	5	١٥ سنة فأكثر		
100.0	54	المجموع		

من هذا الملحق نلاحظ أن عينة الدراسة سواء من المدققين أو القضاة تمثل خبرة جيدة واعمار مناسبة ومؤهلات جيدة كل في اختصاصه.

## الملحق (٣)

معرفة المدقق للمسؤوليات التي ترتتبها التشريعات الأردنية والمهنية عليه عند أدائه الخبرة من وجهة نظر القضاة والمدققين.

القضاة		المدققين		العبارة	الرقم المتسلسل
الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي		
1.47	3.33	1.29	3.25	اعتقد أن هناك مسؤوليات قانونية رتبتها التشريعات الأردنية على مدقق الحسابات في أداءه للخبرة	-1
1.49	3.35	1.32	3.19	اعتقد أن هناك مسؤوليات رتبتها قانون أصول المحاكمات على المدقق في أداءه للخبرة	-2
1.34	3.31	1.34	3.39	اعتقد أن إعداد المدقق لتقرير الخبرة نوع من أنواع الشهادة	-3
1.57	3.19	1.52	3.14	اعتقد أن إعداد المدقق لتقرير الخبرة عمل مهني يعرض المدقق للمسائلة القانونية كما في عملية التدقيق الخارجي	-4
1.44	3.50	1.27	3.10	اعتقد أن المدقق يتحمل كافة المسؤوليات التي يتحملها في عملية التدقيق في إعداد تقرير الخبرة للمحاكم	-5
1.44	2.87	1.37	2.92	اعتقد أن عدم معرفة مدقق الحسابات لفرق بين الخبرة والشهادة يزيد من لاحتمال تعرضه للمساءلة القانونية	-6
1.35	3.20	1.34	3.41	اعتقد أن حصر أداء مهمة الخبرة المالية في شخص مدقق حسابات مجاز تويد وجود فرق بين الشهادة والخبرة	-7
1.22	3.49	1.17	3.71	اعتقد أن عدم معرفة مدقق الحسابات للمسؤوليات القانونية التي ترتتبها للقوانين عليه تعرضه للمساءلة القانونية	-8
1.35	2.85	1.37	3.29	اعتقد أن عدم معرفة مدقق الحسابات لضرورة أداء مهمة الخبرة لدى المحاكم ملتزماً بالمعايير الدولية للتدقيق تعرضه للمساءلة القانونية	-9
1.30	3.54	1.21	3.37	اعتقد أن مدقق الحسابات شخص مهني وعليه الالتزام بكافة معايير الأداء المهني لدى تقديمها أي خدمة مهما كان نوعها ودرجة التأكيدات المطلوبة فيه	-10
0.601	3.27	0.686	3.28	المتوسط العام	

## (٤) الملحق

تأثير العوامل المرتبطة بالتزام مدقق الحسابات بمعايير الأداء المهني لدى إعداده تقرير الخبرة من وجهة نظر القضاة والمدققين

الرقم المتسلسل	العبارة	المدققين				القضاء
		الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	
-١	اعتقد أن تدني أداء مدقق الحسابات أثناء إعداد تقرير الخبرة للمحاكم يعتبر سبباً رئيساً في تدني جودة تقرير الخبرة	1.30	3.54	1.32	3.1	
-٢	اعتقد أن أسباب حدوث المسؤولية على مدقق الحسابات (الناتجة عن تدني جودة تقرير الخبرة) هو عدم فهمه ووعيه بمعايير الأداء المهني	1.26	3.74	1.45	3.44	
-٣	اعتقد أن من أسباب حدوث المسؤولية على مدقق الحسابات عدم إدراكه بأن عليه الالتزام بمعايير الأداء المهني في كافة الخدمات التي يؤديها	1.53	3.24	1.41	3.37	
-٤	اعتقد أنه للحد من مساعدة مدقق الحسابات الخارجي في أداءه للخبرة أمام المحاكم، يجب على المدقق أن يعمل بدرجة من الحرمان المتوقع من مدقق مؤهل تأهلاً كاملاً	1.33	3.13	1.51	3.03	
-٥	اعتقد أن تخطيط المدقق عملية تتفق للحسابات محل الخصومة تمنع الأخطاء أو تؤدي إلى اكتشافها مما يقلل من مسؤوليته	1.40	2.74	1.30	3.05	
-٦	اعتقد أن التزام المدقق بإعداد أوراق عمل لمهمة الخبرة تساعد في إعداد تقرير خبرة موضوع	1.31	3.44	1.31	3.13	
-٧	اعتقد أن إعداد أوراق عمل لمهمة الخبرة تساعد في تجنب المدقق التعرض للقضايا قبل أطراف الخصومة	1.38	3.65	1.48	3.36	

1.51	3.02	1.30	3.35	اعتقد أن قيام مدقق الحسابات بتنفيذ إجراءات التدقيق الخاصة بالخبرة بنفسه يساعد في تجنبه التعرض للمساعدة القانونية	-٨
1.28	3.39	1.39	2.89	اعتقد أن إجراء الخبرة يتمتع بخصوصية حيث يأتي على حسابات محل خصوصه وبالتالي يوجد ظروف عمل أصعب على المدقق من ظروف التدقيق العادلة وبذلك عليه الاعتماد على نفسه في إجراءات التدقيق	-٩
1.38	3.61	1.21	3.64	اعتقد أن نفهم مدقق الحسابات لمهمة التدقيق بشكل دقيق لا يقل من احتمال تعرّض مدقق الحسابات للمساعدة القانونية من أحد أطراف الخصومة	-١٠
1.48	3.17	1.30	3.44	اعتقد أنه لا يوجد صيغة تعاقدية في أداء مدقق الحسابات لمهمة التدقيق مما يحرمه فرصة ايضاح طبيعة عملية التدقيق والقصور الضمني لعملية التدقيق	-١١
1.27	3.54	1.45	3.44	اعتقد أن تقرير الخبرة المقدم من مدقق الحسابات يستوفي كافة الصفات الشكلية من الناحية القانونية	-١٢
1.41	2.94	1.22	3.11	اعتقد أن تقرير الخبرة المقدم من مدقق الحسابات يتضمن جميع متطلبات للمعيار الدولي رقم (٨٠٠) كونه يقع ضمن الخدمات الخاصة التي يوكلها مدقق الحسابات	-١٣
0.537	3.32	0.652	3.23	المتوسط العام	

## (٥) الملحق

تأثير العوامل المرتبطة بالتزام مدقق الحسابات بمعايير السلوك المهني عند إعداده تقرير الخبرة من وجهة نظر القضاة والمدققين

الرقم المتسلسل	العبارة	المدققين	القضاء	المتوسط الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي
-١	اعتقد أنه على مدقق الحسابات أن يضمن تقرير الخبرة عبارات توضح محتوى كتاب التعيين حيث أن التكليف من المحكمة يحرم المدقق الصفة التعاقدية في أداء المهمة			1.35	3.61	1.30	3.55	
-٢	اعتقد أن مدقق الحسابات لا يقوم بالاعتدار عن أداء المهمة إذا وجد أنه لا يستطيع إتمامها محافظاً على أداء السلوك المهني			1.01	3.65	1.02	3.50	
-٣	اعتقد أن مدقق الحسابات لا يجد في الاستفسارات والاختبارات الأولية قبل قبول المهمة بعد فهمها من القاضي			1.34	2.83	1.35	3.00	
-٤	اعتقد أن مدقق الحسابات لا يتاجر بأطراف الخصومة أثناء إعداده لتقرير الخبرة			1.30	2.96	6.67	3.81	
-٥	اعتقد أن مدقق الحسابات/الخبير لا يجد حرجاً في إصدار تقرير خيرة مخالف في نتيجته للرأي الذي أصدره زميله عند تنفيذ المهام			1.46	3.28	1.28	3.02	
-٦	اعتقد أن مدقق الحسابات لا يستطيع قانونياً الاتصال بمدقق الحسابات الذي يدقق الحسابات موضع الخصومة			1.57	3.02	1.33	2.67	
-٧	اعتقد أن علاقة مدقق الحسابات / الخبير بمدقق الحسابات محل الخصومة لا تؤثر في أداء المهمة			1.39	3.20	1.25	2.65	
-٨	اعتقد أن مدقق الحسابات / الخبير يؤدي غالباً خدمة مختلفة عن عملية تنفيذ المهام وهو بالتالي سيأتي على تنفيذ ودراسة بنود محددة في قائمة الدخل أو الميزانية مما يقلل من احتمال نقض عمل الزميل مدقق الحسابات محل الخصومة			1.40	3.04	1.23	2.64	
	المتوسط العام			0.558	3.19	1.148	3.10	

## (٦) الملحق

تأثيراً لعوامل المرتبطة بتحديد أتعاب الخبرة من حيث حجم الأتعاب وآلية تحديدها وصرفها من وجهة نظر القضاة والمدققين

الرقم المتسلسل	العبارة	المدققين	القضية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي
-1	اعتقد أن وجود آلية محددة لدفع الأتعاب لمدقق الحسابات الخبرير تمنع المدقق فرصه الحصول على الأجر العادل مقابل الخدمة التي يؤديها	3.41	1.28	3.81	1.23
-2	اعتقد أن ربط الأتعاب بعدد ساعات العمل يؤثر إيجابياً على أداء الخبرير	3.25	1.31	3.33	1.32
-3	اعتقد أن عدم وجود كتاب تعين للمهمة والاكتفاء بالتكليف الذي يحدد مهامه الخبرير يحرم المدقق فرصه التفاوض على الأتعاب	3.06	1.10	3.07	0.97
-4	اعتقد أن حجم الأتعاب غالباً لا يتاسب مع الجهد المبذول من المدقق	3.14	1.37	2.85	1.29
-5	اعتقد أن البيئة التي يؤدي فيها مدقق الحسابات خدماته في الخبرير يستوجب مددلات أجر أعلى من عمليات تدقيق الحسابات في الظروف العادية	3.08	1.13	3.54	1.24
-6	اعتقد أن وجود دفعه مقدمة من الأتعاب لسوء بتنفيذ الحسابات العادية يرفع من كفاءة وقدرة الخبرير على أداء عمله	3.41	1.20	3.91	1.18
-7	اعتقد أنه لا يوجد ضمانة للمدقق الخبرير في تحصيله لبدل جهده في أداء مهامه الخبرير لعدم وجود عقد، حيث إنما سقطت القضية فلا يؤخذ بما أعدد من التقرير وعليه لا يصرف له أتعاب	3.1	1.34	3.17	1.40
-8	اعتقد بضرورة وجود آلية لتحصيل الأتعاب بحيث تعتقد على مطالبات حسب درجة الإنجاز للمهمة الموكولة للمدقق بناء على ساعات العمل مثلًا	3.14	1.32	4.06	7.20
-9	اعتقد أن صلاحية القضاة في تحديد أتعاب الخبرير مقدمة	2.88	1.28	3.30	1.26
-10	اعتقد أن لتذبذب الأتعاب اثر سلبي على جودة تغطية الخبرير المتوسط العام	3.42	1.17	3.11	0.96
		3.20	0.475	3.41	0.847

## (٧) الملحق

**تأثير العوامل المرتبطة بوعي القضاة للمصطلحات المحاسبية والمالية وتأثيرها على تقرير الخبرة من وجهة نظر القضاة والمدققين**

القضاء		المدققين		العبارة	الرقم المتسلسل
الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي		
1.09	3.28	1.18	3.48	اعتقد أن القضاة يجدون صعوبة في تفهم تقرير الخبرة المقدم من مدقق الحسابات	-١
1.19	2.69	1.34	2.95	اعتقد أن القضاة يجدون صعوبة في تحديد مهمة الخبرير	-٢
1.21	3.07	1.29	3.34	اعتقد أن القضاة يجدون صعوبة في التعاطي مع القضايا الواردة من وزارة الصناعة والتجارة عند تحديد مهمة الخبرير	-٣
1.29	3.00	1.37	3.27	اعتقد أن تقارير الخبرير الصادرة من مدققي الحسابات بناء على طلب مراقب الشركات غير ملزمة للقاضي كون الخبراء غير ملحوظين	-٤
1.23	2.53	1.38	2.76	اعتقد أن القضاة يعتبرون دور مدقق الحسابات بتغيير قيمة الأضرار لا يحتاج لعملية تدقيق	-٥
1.25	2.70	1.37	2.97	اعتقد ضرورة حضور القضاة دورات محاسبة متخصصة سيكون لها اثر ايجابي على اداء المحقق	-٦
1.25	2.73	1.37	2.84	اعتقد ضرورة وجود شخص متخصص بالأمور المالية والمحاسبية كوميسيط بين القضاة والخبرير للتوضيح ما يريد القاضي من الخبرير ويساعد في تسهيل عملية الاتصال بين القاضي والخبرير	-٧
1.32	2.57	1.42	2.70	يعتقد القضاة ان مدقق الحسابات يبالغ في تغیر تعابه	-٨
1.18	2.19	1.46	2.55	يدرك القضاة ان مدقق الحسابات كخبرير يؤدي دور مهني يتطلب للتزامه بـأدب السلوك المهني ومعالجة الأداء المهني مما يرتب عليه تكاليف لثناء تادية مهمة الخبرير	-٩
1.18	2.19	1.51	2.70	اعتقد ان القضاة لا يهتمون بدراسة كامل تقرير الخبرير وإنما يدرسون النتائج التي توصل إليها الخبرير	-١٠
2.70	2.70	0.787	2.96	المتوسط العام	

